

معاهدة غرناطة والخداع القانوني 897هـ/1491م (اشكالية تاريخية، قانونية)

د. فاطمة خريس

جامعة العلوم والتكنولوجيا (الصومال)

The Treaty of Granada (1491 A.D / 897 AH) and the Question of Legal Deception: A Historical-Legal Analysis

Dr. Fatima Kherris

<https://orcid.org/0009-0003-1543-9200>¹ University of Science and Technology (Somalia), kherrisfatima8@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/02/28 تاريخ القبول: 2025/05/05 تاريخ النشر: 2025/09/01

المخلص:

لم يكن تسليم غرناطة للملكين الاسبانيين (الكاثوليكين) ليمر دون أن يدونّ و يسجل في صفحات التاريخ ، كما أن سقوط غرناطة و انهزام قائدها أبي عبد الله الصغير لم يفوت الفرصة للدفاع عن آخر معقل من معاقل الإسلام في الأندلس، لذلك سوف نعالج في هذه الدراسة سعي آخر الملوك الغرناطيين أبي عبد الله الصغير في الحصول على ضمانات مكتوبة من طرف الملكين الكاثوليكين للحفاظ على بقاء المسلمين في إسبانيا، مع حفاظهم على ممتلكاتهم وأرواحهم ودينهم دون مضايقة و لا متابعة، وهي آخر حلقة من مسلسل التصديّ للهجوم المسيحي الكاسح الذي اجتاحت الحواضر الإسلامية بإسبانيا الواحدة تلو الأخرى إلى أن تمكن من إخضاع آخر حاضرة وهي غرناطة، فكان أن وقع الملكان فيرناندو و ايزابيلا مع الملك أبي عبد الله الصغير معاهدة غرناطة المشهورة بتاريخ 12 محرم 897هـ الموافق لـ 25 نوفمبر / تشرين الثاني 1491م. وكذلك سوف نتطرق إلى مصير الملك عبد الله الصغير، الذي ترك مصير المسلمين بيد الجيوش الكاثوليكية بمساندة البابا. الذين اجبروا على بيع ممتلكاتهم بثمن بخس وجرى نقلهم إلى المغرب، أما بقية المسلمين في غرناطة فعاشوا تحت وطأة القسوة والظلم من قبل الاسبان بقيادة الملكين فيرناندو وإيزابيلا، اللذان أصدرتا عام 1501 مرسوماً ملكياً يقضي بتنصير المسلمين، فضلاً عن القيام بقتل المسلمين وعلمائهم وحرقت كتبهم من خلال حملة لتصفية بقايا المسلمين في اسبانيا. كلمات مفتاحية: غرناطة؛ المغرب؛ ايزابيلا؛ الاسبان؛ التنصير.

Abstract:

The surrender of Granada to the Spanish Catholic Monarchs (Ferdinand and Isabella) was not an event that would go unrecorded in the annals of history. The fall of Granada and the defeat of its leader, Abu Abdullah al-Saghir (Boabdil), did not mark the end of efforts to defend the last stronghold of Islam in Al-Andalus. This study examines the attempts by Granada's last king, Abu Abdullah al-Saghir, to secure written guarantees from the Catholic Monarchs to ensure the survival of Muslims in Spain, allowing them to retain their property, lives, and religion without persecution or harassment. This episode represents the final chapter in the resistance against the sweeping Christian offensive that overran Islamic cities in Spain one after another, culminating in the subjugation of the last bastion: Granada. Consequently, King Ferdinand and

Queen Isabella signed the famous Treaty of Granada with King Abu Abdullah al-Saghir on 12 Muharram 897 AH (November 25, 1491 A.D).

Additionally, the study addresses the fate of King Abdullah al-Saghir, who left the destiny of Muslims in the hands of the Catholic armies, supported by the Pope. Muslims were forced to sell their properties at a paltry price and were expelled to Morocco. As for the remaining Muslims in Granada, they lived under the weight of cruelty and oppression by the Spanish under Ferdinand and Isabella. In 1501, the monarchs issued a royal decree mandating the forced conversion of Muslims to Christianity, alongside campaigns to eliminate the remnants of Islam in Spain by killing Muslims and their scholars and burning their books.

Keywords: Granada, Morocco; Isabella; the Spanish; Christianization.

مقدمة:

تعد مملكة غرناطة آخر معاقل المسلمين في اسبانيا، خاصة بعد سقوط القلاع والحصون المحيطة بها، وهجر السكان إليها، فأصبحت هذه المملكة الأمل الوحيد لهم، للعيش فيها تحت ظل الحكم العربي الإسلامي لممارسة شعائهم الدينية بكل حرية، لكن الخطر الاسباني امتد ليشمل هذه البقعة واشتد الحصار عليها من قبل جيوش النصرانية بقيادة الملكان الكاثوليكيان فرناندو وايزابيلا، اللذان تمكنوا من فرض توقيع معاهدة التسليم مع آخر ملوكها الضعفاء أبو عبد الله الصغير، والمكونة من 60 بنداً تهدف إلى احترام وتأمين جميع حقوق المسلمين في الأندلس. كانت معاهدة غرناطة بداية لمرحلة تاريخية جديدة في البلاد، وهي مرحلة حكم الملكان الكاثوليكيان فرناندو وايزابيلا، ومحاولتهما طرد كل الأندلسيين بعد نقض المعاهدة التي بالفعل كانت حبراً على ورق، وجردتهم من كافة حقوقهم، ومحاربة أي مظهر أندلسي إسلامي بسيط بوحشية لم يسبق لها مثيل.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي:

- تسليط الضوء على الأسباب التي جعلت من حاكم مملكة غرناطة أبو عبد الله الصغير يوقع معاهدة التسليم مع الملكان الكاثوليكيان فرناندو وايزابيلا.
- عمل دراسة تحليلية لبنود المعاهدة ومعرفة الخفايا التي كانت وراءها.

الإشكالية:

إن البحث في موضوع معاهدة غرناطة والخداع القانوني 897هـ/1491م.... (اشكالية تاريخية- قانونية)، يستدعي منا الوقوف على الإشكالية التالية: كيف كانت حالة المسلمين في غرناطة قبل وأثناء توقيع معاهدة التسليم؟ وهل حفظت هذه المعاهدة حقوق المسلمين في غرناطة؟

المنهج المتبع:

اعتمدنا في البحث على منهج الوصف التحليلي الذي يتناسب مع الموضوع مع مراعاة الدقة التاريخية والتأصيل للأحداث بشكل منطقي، مع معالجة الظواهر والوقائع التاريخية وفق التسلسل الزمني والمكاني، ويتخلله ذلك المنهج التحليل الكيفي الذي يقوم على جمع المعلومات وتحليلها وتفسيرها وصولاً للصورة التاريخية المنطقية المتفقة مع التحليل.

المبحث الأول

الاسم والموقع

المطلب الأول: اسم غرناطة:

اختلفت المصادر في تحديد تسمية غرناطة، وأفضل ما ورد في المصادر العربية وما أكده المختصون والمحدثون، وما قاله الجغرافيون العرب أن غرناطة بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة وفتح النون وألف وطاء مهملة¹، ويقال أغرناطة بهمزة في أولها²، ويقال أن الصواب 'أغرناطة' بالهمزة لكن كلا الاسمين أعجبي أي Granada باللسان الأسباني الذي معناه "رمانة" بلسان عجم الأندلس³، يذكر محمد عبد الله عنان أن اسم غرناطة قديم يعود إلى عهد الرومان والقوط وأن البعض يرى أنه مشتق من الكلمة الرومانية Granata أي الرمانة وأنها سميت كذلك لجمالها و لكثرة حدائق الرمان التي تحيط بها⁴.

المطلب الثاني: موقع غرناطة:

تقع مملكة غرناطة جنوبي شرقي الجزيرة الايبيرية وتفتح حدودها الشرقية على البحر المتوسط. تشمل شمالاً منطقة المربة وتمتد جنوباً حتى جبل الفتح أو جبل طارق⁵، أما حدودها الغربية فتنتهي عند سفوح الجبل الأسمر (سيبدا مورينا) والوهاد التابعة لمنطقة نهر الوادي الكبير. ويمكن للمسافر أن يجتاز البلاد سيراً على الأقدام من الشمال إلى الجنوب في عشرة أيام ومن الشرق إلى الغرب في ثلاثة أيام، ويبدأ القسم الشمالي من البلاد عند سفوح الجبل الأسمر حيث تكثر المنحدرات الوعرة والصخور المنضدة وهي المنطقة العليا من الوادي الكبير وروافده حيث تقع مدن جيان⁶ وبياسة⁷ وأبدة⁸ وقد بقيت هذه الرقعة مدة طويلة من الزمن منطقة نزاع بين المسلمين والنصارى⁹.

يصفها ابن الخطيب الغرناطي: "بأنها سنام الأندلس وقاعدة الدنيا، وقراره العليا، وحاضرة السلطان، وقبة العدل والإحسان، لا يقابلها في داخلها ولا خارجها بلد من البلدان، ولا يضاهيها في اتساع عمارتها، وطيب قراراتها، وطن من الأوطان، ولا يأتي على حصر أوصاف جمالها وعد أصناف جلالها قلم البيان"¹⁰، أما ابن بطوطة فقد وصفها: "قاعدة بلاد الأندلس وعروس مدنها، وخارجها لا نير له في بلاد الدنيا"¹¹، إن الموقع المتميز لمدينة غرناطة جعلها من أفضل المناطق في الأندلس، وذلك لما تتميز به من كثرة بساتينها وأشجارها وتنوعها، وكذلك خصوبة تربتها ووفرة مياهها، وكثرة أسواقها التجارية.

المبحث الثاني

لمحة عامة عن مملكة غرناطة

المطلب الأول: تأسيسها

من المتعارف عليه في الدراسات التاريخية أن تاريخ 897 هـ / 1492 م هو تاريخ سقوط الأندلس، وخروج المسلمين منها، وبالتالي ضياع الفردوس المفقود إلى الأبد بعد ثمانية قرون من العطاء الحضاري والمعرفي. لكن الحقيقة التاريخية تؤكد أن تاريخ 897 هـ / 1492 م هو سقوط غرناطة آخر معقل من معاقل الأندلس، المدينة الصامدة في وجه الغزو الإسباني خلال القرون الثلاثة الأخيرة للتواجد الإسلامي وبذلك أصبح سقوط غرناطة هو سقوط الأندلس رغم أن سقوط المدن والحواضر الأندلسية بدأ منذ القرن 11 م بسقوط طليطلة¹² عاصمة إمارة ذي النون سنة 477 هـ / 1085 م، وتوالت سقوط المدن واحدة تلو الأخرى، وقد صور الشاعر ابن العسال، هذه الروح غير المألوفة عند أحفاد المسلمين الفاتحين في هذه الأبيات¹³:

يا أهل أندلس شدوا رجالكم	ما المقام بها إلا من الغـلط
السلك ينثر من أطرافه وأرى	سلك الجزيرة منثوراً من الوسط
من جاور الشر لا يأمن بوائقه	كيف الحياة مع حيات في سفت

وبعد حوالي قرن من سقوط طليطلة وانتصار المسلمين في موقعة الزلاقة¹⁴، عاود الموحدون الكرة في موقعة الأرك الشهيرة سنة 591هـ/1195م، لكن هذا الانتصار لم يدم طويلاً، إذ انهزم الموحدون أمام الإسبان في موقعة العقاب سنة (609هـ/1212م)¹⁵، كانت هذه الهزيمة هي نذير خطر بزوال الأندلس الإسلامية، فضلاً عن زوال الحكم العربي فيها، إذ سرعان ما استولى الإسبان على معظم المدن الأندلسية، باستثناء غرناطة.

بعد ضعف دولة الموحيدين في الأندلس بعد موقعة العقاب وكثرة الفتن الداخلية، زادت الأطماع الداخلية والخارجية في السيطرة عليها واقتسام أجزائها، مما أدى ذلك إلى ازدياد الخوف من العدو الإسباني، الذي أخذ يسيطر على القواعد الأندلسية الواحدة تلو الأخرى¹⁶، فاهتزت المشاعر الوطنية والدينية لدى بعض قادة الأندلس ووجهائها، وانبروا لمواجهة الإسبان والوقوف في وجههم وإنقاذ ما تبقى من بلادهم من خطر الاحتلال الأجنبي، فظهر ابن هود وابن الأحمر مطلع القرن السابع الهجري، وعمل كل منهما لإنقاذ البلاد، ولكن الظروف الداخلية خدمت ابن الأحمر أكثر مما خدمت ابن هود، وهذا ما أفاد الأول في تأسيس مملكة عرفت باسم مملكة غرناطة أو مملكة بني الأحمر أو مملكة بني نصر، وإزاء هذا الوضع المضطرب، لابد أن تظهر محاولات من أجل الحفاظ على ما تبقى من الأرض، وإيقاف زحف العدو.¹⁷

تمكن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن هود الجذامي، من السيطرة على مرسية¹⁸، وأعلن نفسه أميراً عليها، وتلقب بالمتوكل على الله، ثم تمكن من السيطرة على معظم مدن الأندلس ومنهم أشبيلية¹⁹ وكان ذلك سنة 629هـ/1231م، وقرطبة²⁰ 631هـ/1231م، والمرية²¹ وغرناطة، ومالقة 635/1238م، لكن ما تميز به ابن هود أنه كان قليل المبالاة، تغلب على حركته الخفة والاستعجال، لذلك هزم أمام فرديناندو الثالث ملك قشتالة²² سنة 627هـ/1230م، في ظاهر ماردة، وكان نتيجة سقوط ماردة، بينما كان يسيطر على شرق الأندلس وجنوبها، ظهر ابن الأحمر في أرجون من حصون قرطبة، وأخذ البيعة لنفسه سنة 629هـ/1231م، وأطاعته جيان وشريش²³ وتمكن أيضاً من انتزاع أشبيلية وقرطبة من يد ابن هود، لكن سرعان ما تخلت عنه ورجعتا إلى طاعة ابن هود.

تحالف بني الأحمر مع ملك قشتالة لاستعادة قرطبة من ابن هود فتمكن من السيطرة عليها سنة 633هـ/1235م، ثم سيطرة على المرية بعد مقتل ابن هود في مؤامرة دبرها عامله في المرية محمد بن عبد الله الرميحي، ثم سيطرة بعدها ابن الأحمر على مالقة، وهكذا تمكن من تأسيس مملكة غرناطة، وأصبح أول ملك لغرناطة تحت اسم محمد الأول، الذي استمر حكمه 41 عاماً بين عامي 629 و 671 للهجرة،²⁴ وبذلك تُعد مملكة غرناطة الأطول عمراً بين ممالك المسلمين في الأندلس، فقد استطاع حكامها أن يحافظوا على السلام في مملكتهم في وقتٍ قد تكالبت عليها الجيوش النصرانية وتسعى فيها بشكلٍ دائمٍ لإسقاط غرناطة.

أُطلق على غرناطة لقب "الأندلس الصغرى" حيث اجتمعت تحت ظلالتها بقايا دولة الأندلس المنهارة، حيث هاجر إليها عدد كبير من المسلمين بعد سقوط إماراتهم في يد المسيحيين، وظلت إمارة غرناطة بفضل ذكاء حكامها نحو مائتين وخمسين سنة.²⁵

وضع السلطان ابن الأحمر أسس دولته الجديدة من هذه المدينة العريقة، وضرب السكة، ورفع عليها راية بني نصر (بني الأحمر)، وخط عليها شعاره المشهور (لا غالب إلا الله)، ولقب بالغالِب بالله، وبأمر المسلمين²⁶، وقد استمر حكمه إلى سنة 671هـ/1272م، وعلى عهده سقطت العديد من المدن الأندلسية، منها بلنسية²⁷ على يد خايمي الأول ملك الأراغون وفرناندو الأول ملك قشتالة سنة 636هـ/1238م²⁸، ثم عقد ابن الأحمر الصلح مع مملكة قشتالة على إثرها هاجم القشتاليون مدينة أشبيلية، وفرضوا عليها الحصار، بمساعدة ابن الأحمر العسكرية سقطت بأيديهم، كما سقطت قرطبة وشاطبة سنة 636-645هـ/1238-1247م.²⁹

استمر الصلح بين ابن الأحمر والقشتاليين، فاستغله ابن الأحمر في توطيد دعائم دولته، وقضائه على الفوضى والفساد، ومباشرة حساب العمال، ومراقبة مداخل بيت المال، وإماء المخازن والحبوب، وخزائن دوره مالاً وسلاحاً، وهذه من شأنها حسب تصوره تقوي بناء الدولة، وتعزز صمودها وقت المحن، كما ابتنى قصر الحمراء وجعله مقراً لحكمه.³⁰

بعد وفاة محمد ابن الأحمر في جمادي الثانية 671 هـ/1272 م، عن عمر يناهز الثمانين، كان قد أعلن البيعة لابنه محمد اكبر أولاده، وبهذا الإجراء أسس لمبدأ الملكية المتوارثة في ملكة غرناطة، لاسيما وان المملكة قد استقرت لهم منذ عهده، كما قويت دعائمها إلى حد كبير أثناء حكمه، لكن سرعان ما بدأ الصراع داخل البيت الحاكم³¹، ثم سطع نجم الأمير الغالب بالله محمد بن يوسف بن نصر الذي اتخذ من حصن أرجونة منطلقاً لتحقيق طموحاته التي بدت مستحيلة لأول وهلة³²، حيث شكلت مملكة قشتالة خطراً كبيراً على مملكته بزعامة فرناندو الثالث الذي زحف بقواته إلى غرناطة سنة 642هـ/1244م، وتكرر ذلك لعدة مرات، مما جعل ابن الأحمر الغالب بالله يدخل تحت إمرته بغية توطيد دعائم إمارته الفتية وتقويتها، فقدم قلعة جيان كرهينة سنة 643هـ/1245م، ودفع ضريبة سنوية قدرها مائة ألف قطعة من الذهب وساعده في الاستيلاء على اشبيلية سنة 646هـ/1248م.³³

المطلب الثاني: سقوط غرناطة ومعاهدة التسليم:

ازداد بعد ذلك الصراع داخل مملكة غرناطة وكثرت الاغتيالات للسلطين بغرض الوصول للحكم، غير أن أخطر الأحداث وأقدها على الإطلاق الصراع الذي نشب بين الأميرين الغرناطين عبد الله الزغل، وابن أخيه عبد الله الصغير بن علي سعد³⁴، ويعود السبب في ذلك إلى دور المرأة الأجنبية في سقوط الدول، فقد تزوج أبو الحسن علي بن سعد بن إسماعيل النصري، ويعرف بمولاي حسن من عائشة ابنة عمه السلطان أبي عبد الله الأيسر وتعرف بعائشة الحرة فأنجب منها ولدين هما أبو عبد الله وأبو الحجاج يوسف، وعندما تقدمت به السن تزوج من جارية اسبانية هي ايزابيلا سوليس وتعرف باسم ثريا الرومية التي كانت كثيرة الدهاء والطمع فأحبها السلطان حباً شديداً، وأقنعتة أن يكون ولدها يحيى ولي العهد، وأصبحت السيدة الأولى، كما تمكنت من إقناعه بسجن عائشة رفقة ولديها محمد (أبي عبد الله الصغير) ويوسف (أبي الحجاج يوسف) بسجن قمارش.³⁵

إلا أن السيدة الحرة عائشة لم تستسلم للمكيدة و تمكنت من الفرار من السجن والاستقرار بوادي آش ضواحي غرناطة، أين أخذت البيعة لابنها أبي عبد الله الصغير، وهكذا انقسم عرش غرناطة بين الوالد أبي الحسن. وابنه عبد الله الصغير، لكن هذا الأخير وقع أسيراً في يد ايزابيلا وفرناندو بعد موقعة اللسانة 1483م، مما جعل العامة يضطرون إلى مبايعة والده الذي تنازل بدوره عن الحكم لابنه الزغل المعروف بضعف شخصيته وعزمه.³⁶

أطلق ملك قشتالة سراح أبي عبد الله الصغير الذي دخل في صراع مع عمه الزغل فنتج عنه سقوط بقية الحصون والقلاع حول غرناطة حيث سقطت رندة سنة 890هـ/1485م، ومالقة سنة 892هـ/1486م، وألمرية سنة 893هـ/1487م، ثم وادي آش سنة 895هـ/1489م، فعبر الزغل البحر رافضاً للذل والمهانة مع بعض الأعيان إلى تلمسان واستقر بها³⁷، تاركاً أبو عبد الله الصغير وحيداً في مواجهة العدو، فعد على استرجاع بعض الحصون المجاورة بمساعدة أهالي غرناطة لكن سرعان ما اقتحم جيش فرناندو غرناطة سنة 896هـ/1491م وحاصرها حصاراً صارماً، وأدى ذلك إلى انتشار الجوع بين الأهالي بسبب نقص المؤونة، ومما زاد الأمر تعقيداً حلول فصل الشتاء، وظل الحصار قائماً لمدة سبعة شهور استغلها فرناندو وايزابيلا في فرض المفاوضات مع أبو عبد الله الصغير وأعيانه، فقد اختار فرناندو كاتبه فرناندو دي زفيرا والقائد جونز الفو دي

كوردوبا لمعرفته للغة العربية وشؤون المسلمين في غرناطة، ودارت المفاوضات في سرية تامة، وبعد مفاوضات شاقة توصل الطرفان إلى صياغة معاهدة التسليم النهائية في نوفمبر 1492م الموافق لـ محرم 897هـ³⁸ جاء فيها ما يلي:³⁹

1. توقف القتال سبعين يوما يتم بعد تسليم غرناطة إذا لم تصل الإمدادات من الخارج.
2. تأمين المسلمين على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم.
3. احتفاظ المسلمين بشريعتهم وقضائهم ونظمهم بإشراف حاكم نصراني.
4. تأمين حرية الدين والشرائع والحفاظ على المساجد والأوقاف.
5. لا يدخل نصراني دار مسلم أو مسجد.
6. إطلاق سراح جميع الأسرى في قشتالة.
7. أن يجتاز إلى إفريقيا من يشاء من المسلمين في سفن ملك النصارى، لمدة ثلاث سنوات دون مقابل.
8. أن لا يؤخذ أحد بدين غير.
9. أن لا يقهر من أسلم على الرجوع للنصارى ودينهم، وأن من تنصر من المسلمين يوقف أياما حتى يظهر حاله ويحضر له حاكم من المسلمين وآخر من النصارى فإن أبى الرجوع إلى الإسلام تمادى على ما أراد.
10. لا يعاتب على من قتل نصرانيا أيام الحرب ولا يؤخذ منه ما سلب من النصارى أيام العداوة.
11. ألا يدفعوا ضرائب غير التي يدفعها النصارى.
12. يسير المسلم في بلاد النصارى آمنا في نفسه وماله ولا يحمل علامة مميزة.
13. لا يمنع مؤذن ولا مصل ولا صائم ولا غيره من أمور دينه ومن ضحك منه يعاقب.
14. أن لا يقهر مسلم أو مسلمة على التنصير.
15. أن يعامل حاكم النصارى المسلمين بالرفق والعدل.
16. أن يوافق البابا على الوثيقة.

إن هذه المعاهدة كانت خدعة من قبل الاسبان للاستلاء على غرناطة بسهولة دون اللجوء إلى الحرب لأنهم نقضوا هذه الشروط جميعاً الواحد تلو الأخرى، وأخذوا بعد ذلك يقضون على كل شيء يمت للإسلام بصلة، فقد كانت هذه المعاهدة حبر على ورق رغم أن بنودها قد وقع عليها الملكان الكاثوليكيان وولى عهدهما وكذلك موافقة البابا، ومن هنا نرجع إلى قول الله تعالى: وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنَّ اتَّبَعْتُمْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ " صدق الله عظيم (البقرة -120). أول ما بدأوا به حولوا الجوامع إلى كنائس، وحملوا المسلمين على التنصير ارتكبوا من أجل ذلك أبشع الجرائم .

دخل بعدها فردناند وايزابيلا إلى مدينة غرناطة بعد استلام مفاتيحها من السلطان أبو عبد الله في برج قمارش في الحمراء، وكان ذلك في 2 ربيع الأول 897 هـ/1492م، ورفعوا فوق برج الحمراء المسمى برج المراقبة صليباً كبيراً وبقربه علم قشتالة وعلم القديس ياقوب (يعقوب)، ثم دخل فرناندوا وايزابيلا الحمراء ظافرين، في اليوم نفسه خرج السلطان أبو عبد الله، من القصر في موكب حزين لم يسبق له مثيل رفقة أهله وأصحابه متجها نحو منطقة البشرات، وتقول الرواية أن أبا عبد الله توقف في تل البندول (بادول) المشرف على غرناطة والحمراء وراح يسرح بصره لآخر مرة، ثم انهمر دمه وأجهش بالبكاء، فقالت له أمه عائشة: "أبك كالنساء ملكا لم تستطع أن تحافظ عليه كالرجال" فسميت تلك التلة باسم (زفرة العربي الأخير)، ثم رحل إلى فاس بالمغرب الأقصى وبقي فيها إلى وفاته سنة 924هـ/1518م، وصار المسلمون في غرناطة يسمون بالمورسكيين وهي كلمة اسبانية Moriscos ومعناها صغار المسلمين للحط من شأنهم، وعاش الأندلسيون معاناة كبيرة بعد

سقوط غرناطة، وهم محاطين بحراسة مشددة وتحت ضغوط نفسية وعصبية لا مثيل لها، بعدما استخدمت محاكم التفتيش معهم، والتشريد والمصادرة والتحريق، والظلم والقسوة والعنف.⁴⁰ رغم ما عرفته غرناطة في آخر أيامها من الخراب والفوضى إلا أنها تعتبر من أقوى الحواضر الأندلسية التي وقفت كأخر معقل في وجه الاسبان، فقد كان لمملكة بني الأحمر فضل كبير على العرب وحضارتهم، فقد احتضنت أهالي الأندلس بعد سقوط ديارهم في يد الاسبان وقدمت خدمات فكرية جليلة للحضارة العربية وساهمت في الكثير من الخدمات الإنسانية وحافظت على أمجاد العرب وحضارتهم في الأندلس طوال فترة بقائها والتي نقلوها إلى المغرب بعد سقوط غرناطة.

خاتمة:

توصلنا في نهاية دراستنا إلى أهم النتائج التي نستخلصها فيما يلي:

- 1/- إن ضعف غرناطة بسبب تشديد الحصار عليها، ولم تنفع محاولات سكان المدينة البطولية في رد الجيوش النصرانية، واستمرار الحصار لمدة سبعة أشهر، بالإضافة إلى نقص المؤونة ودخول فصل الشتاء، اضطرهم إلى قبول المفاوضات مع الملك الكاثوليكيين من أجل إيقاف القتال وتسليم المدينة.
- 2/- تعهد الملك الكاثوليكيين بتنفيذ شروط المعاهدة جميعها بحرفيتها دون أي تعديل من زيادة أو نقصان مهما كانت الأسباب، وقد عمت المعاهدة على جميع الأمراء والوزراء والقادة والرهبان والشعب.
- 3/- بنود معاهدة التسليم كانت كفيلة أن تضمن لمن تبقى من المسلمين في الأندلس ممارسة شعائرهم الدينية بكل حرية وتحفظ حقوقهم.
- 4/- معاهدة تسليم غرناطة كانت ستار للغدر والخيانة، بمجرد تسليم مفاتيح غرناطة للملك الكاثوليكيين نقضوا جميع شروطها التي أقسموا على تنفيذها واحترامها، فجرت ممارسات لا إنسانية كثيرة على بقايا العرب والمسلمين في الأندلس.
- 5/- كثرت الممارسات العنيفة والاضطهاد على سكان غرناطة وغيرها من مدن ونواحي الأندلس نتيجة لانهاء النفوذ السياسي العربي، واستيلاء الاسبان على كل ممتلكاتهم، وطرد المسلمين وإرهابهم وإكراههم للتخلي عن ديانتهم.

قائمة المصادر:

1. ابن الخطيب، لسان الدين (ت776هـ/1374م)، اللوحة البديرة في الدولة النصرية، تح: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1347م.
2. ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1393هـ/1973م.
3. ابن الخطيب، كناسة الدكان بعد انتقال السكان، تح: محمد كمال شبانة، مر: حسن محمود، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1386هـ/1966م.
4. ابن بطوطة، محمد بن عبد الله اللواتي الطنجي (ت779هـ/1377م)، رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تح: محمد عبد المنعم العريان، مر: مصطفى القصاص، دار إحياء العلوم، بيروت، ط1، 1407هـ/1987م.
5. ابن بلكين بن عبد الله، (ت بعد 488هـ/1095م)، كتاب التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة، تح: علي عمّز، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1427هـ/2006م.

6. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد (ت681هـ/1282م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1978م.
7. الإدريسي، أبو عبد الله محمد الحمودي الحسني (ت560هـ/1165م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1422هـ/2002م..
8. الحميري، محمد بن عبد المنعم (ت750هـ/1349م)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984م.
9. الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إ.إ. في بروفنصال، دار الجيل، بيروت، ط2، 1408هـ/1988م.
10. زكريا محمد القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، د.ط، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 1830هـ/1960م.
11. السلاوي، أبو العباس أحمد (ت1315هـ/1879م)، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى (الدولة المرينية)، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954م.
12. عبد الواحد المراكشي (ت647هـ/1250م)، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح: محمد سعيد العريان، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1383هـ/1963م..
13. مجهول، كتاب نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر، تح: الفريد البستاني، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ط1، 1423هـ/2002م.
14. المقري، أحمد بن محمد التلمساني (ت1041هـ/1631م)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1408هـ/1988م.
15. النباهي، أبو الحسن عبد الله (ت793هـ)، نزهة البصائر والأبصار، دن، ميونيخ، 1866م.
16. التويري، أحمد بن عبد الوهاب (ت733هـ/1332م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، تح: عبد المجيد ترحيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004هـ/1424هـ.
17. ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله (ت626هـ/1229م)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1397هـ/1977م.
18. القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1340هـ/1922م.

قائمة المراجع:

1. الحجي عبد الرحمن علي ، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة (92-897هـ/711-1981م) ، دار القلم ، بيروت ، ط2 ، 1402هـ/1981م.
2. شبانة محمد كمال ، الأندلس دراسة تاريخية حضارية، دار العالم العربي، القاهرة، ط1، 1429هـ/2008م.
3. شكري فرحات يوسف ، غرناطة في ظل بني الأحمر (دراسة حضارية)، دار الجيل، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.
4. عنان محمد عبد الله ، تراجم أندلسية (شرقية وأندلسية)، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1947م.
5. عنان محمد عبد الله ، نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط3، 1830هـ/1960م.
6. فرحات يوسف شكري، غرناطة في ظل بني الأحمر (دراسة حضارية)، دار الجيل، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.

7. مؤنس حسين ، موسوعة تاريخ الأندلس: فكر وتاريخ وحضارة وتراث، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1419هـ/1996م.

8. يحيى جلال، سقوط غرناطة ومأساة الأندلسيين (1492-1610م)، دار هومه، الجزائر، دط، 2004م.

قائمة المجالات:

1. حسين عمر عامر ، أثر الثورات الداخلية في سقوط غرناطة، مجلة العلوم الاسلامية، ديوان الوقف السني، دائرة التعليم الديني والدراسات الاسلامية، ع:31.
2. عصام السعيد، غرناطة التاريخ والحضارة (مقدمة عن التاريخ الإسلامي في غرناطة)، مجلة التفاهم، دغ، دن، دب، دت.

الهوامش:

- 1- ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج4، ص195، أنظر أيضا، ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1978م، ج3، ص485.
- 2- الحميري، محمد بن عبد المنعم، الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984م، ص45.
- 3- زكريا محمد القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، دط، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 1830هـ/1960م، ص574.
- 4- ابن الخطيب، لسان الدين، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1393هـ/1973م، مج1، ص91.
- 5- جبل الفتح: هو المسمى اليوم Gibraltar، يقع عند الجزيرة الخضراء، وسمي كذلك نسبة إلى طارق بن زياد الذي فتح الأندلس سنة 92هـ/711م. ينظر: الحميري، محمد بن عبد المنعم (ت نحو 750هـ/1349م)، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إ.إ. في بروفنصال، دار الجيل، بيروت، ط2، 1408هـ/1988م، ص121.
- 6- جبل الفتح: هو المسمى اليوم Gibraltar، يقع عند الجزيرة الخضراء، وسمي كذلك نسبة إلى طارق بن زياد الذي فتح الأندلس سنة 92هـ/711م. ينظر: الحميري، محمد بن عبد المنعم (ت نحو 750هـ/1349م)، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إ.إ. في بروفنصال، دار الجيل، بيروت، ط2، 1408هـ/1988م، ص121.
- 7- جيان: مدينة بالأندلس بينها وبين بياسة ستون ميلاً. الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص70.
- 8- أبدة أو أبدة: مدينة بالأندلس بينها وبين جيان عشرون ميلاً، وهي مطلة على نهر كبير منحدر إلى قرطبة. ينظر: المصدر نفسه، ص57.
- 9- المقرئ، أحمد بن محمد التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1408هـ/1988م، ج3، ص218، أنظر أيضاً، فرحات يوسف شكري، غرناطة في ظل بني الأحمر (دراسة حضارية)، دار الجيل، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م، ص9.
- 10- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، مج1، ص91.
- 11- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله اللواتي الطنجي، رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تح: محمد عبد المنعم العريّان، مر: مصطفى القصاص، دار إحياء العلوم، بيروت، ط1، 1407هـ/1987م، ص679.
- 12- طليطلة: موجودة بالأندلس، بينها وبين البرج المعروف بوادي الحجارة خمسة وستون ميلاً، وهي مركز لجميع بلاد الأندلس لأن منها إلى قرطبة تسع مراحل. ينظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص130. / الروض المعطار، ص393.
- 13- المقرئ، المصدر السابق، ج3، ص218، أنظر أيضاً، جمال يحيى، سقوط غرناطة ومأساة الأندلسيين (1492-1610م)، دار هومه، الجزائر، دط، 2004م، ص26.

- 14- معركة الزلاقة: وقعت هذه المعركة سنة 479هـ/1086م في الأندلس، للتفصيل أكثر في هذه المعركة ينظر: التويري، أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الأرب في فنون الأدب، تج: عبد المجيد ترحيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004هـ/1424هـ، ج23، ص267-269، أنظر أيضا، عبد الواحد المراكشي، المصدر السابق، ص193-196. / ابن بلكين بن عبد الله، كتاب التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة، تج: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1427هـ/2006م، ص132-134.
- 15- جمال يحيياوي، المرجع السابق، ص26، أنظر أيضا، معركة العقاب: وقعت هذه المعركة بين ألفونسو الثامن والناصر الموحي، هزم فيها الموحدون أمام جيش النصارى، وكانت سببا في انهيار الدولة الموحدية. للتفصيل ينظر: عبد الواحد المراكشي، المصدر السابق، ص401-403. / المقري، المصدر السابق، مج1، ص446.
- 16- المقري، المصدر نفسه، ج8، ص383، أنظر أيضا، عبد الرحمن علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة (92-897هـ/711-1981م)، دار القلم، بيروت، ط2، 1402هـ/1981م، ص513.
- 17- عمر عامر حسين، أثر الثورات الداخلية في سقوط غرناطة، مجلة العلوم الإسلامية، ديوان الوقف السني، دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية، ع:31، ص289.
- 18- مرسية: تقع بالأندلس وهي قاعدة تدمير، بناها عبد الرحمن بن الحكم، واتخذت داراً للعَمَل، وقراراً للقَوَاد. الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص181.
- 19- إشبيلية: مدينة كبيرة عامرة موجودة في الأندلس، وتسمى أيضا حمص. ينظر: الإدريسي، أبو عبد الله محمد الحمودي الحسني، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1422هـ/2002م، مج2، ص541، أنظر أيضا، ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1397هـ/1977م، مج1، ص195.
- 20- قرطبة: قاعدة الأندلس، أم مدائن ومستقر خلافة الأمويين بها. ينظر: الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص153.
- 21- ألمرية: تقع بالأندلس، وهي مدينة محدثة أمر ببنائها أمير المؤمنين، الناصر لدين الله، عبد الرحمن ابن محمد سنة 344هـ/955م. ينظر: المصدر نفسه، ص183.
- 22- قشتالة: عمل من الأعمال الأندلسية، قاعدته قشتالة سبي العمل بها. ينظر: نفسه، ص161.
- 23- شريش: من كور شذونة بالأندلس، بينها وبين قلاشنة خمسة وعشرون ميلاً، وهي على مقربة من البحر. نفسه، ص102.
- 24- عصام السعيد، غرناطة التاريخ والحضارة (مقدمة عن التاريخ الإسلامي في غرناطة)، مجلة التفاهم، دع، دن، دب، دت، ص360.
- 25- المرجع نفسه، ص360.
- 26- النباهي، أبو الحسن عبد الله، نزهة البصائر والأبصار، دن، ميونخ، 1866م، ص116.
- 27- بلنسية: تقع في شرق الأندلس، بينها وبين قرطبة على طريق بجانة ستة عشر يوما، وهي قاعدة من قواعد الأندلس. الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص47.
- 28- محمد عبد الله عنان، تراجم أندلسية (شرقية وأندلسية)، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1947م، ص258.
- 29- المقري، المصدر السابق، ج4، ص472، أنظر أيضا، محمد عبد نالله عنان، نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط3، 1830هـ/1960م، ص90.
- 30- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، مج2، ص94-95.
- 31- ابن الخطيب، الإحاطة، المصدر السابق، مج2، ص99، أنظر أيضا، للمحة البدرية في الدولة النصرية، تج: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1347م، ص48، كناسة الدكان بعد انتقال السكان، تج: محمد كمال شبانة، مر: حسن محمود، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1386هـ/1966م، ص18.
- 32- القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1340هـ/1922م، ج5، ص260، أنظر أيضا، عنان، تراجم أندلسية (شرقية وأندلسية)، ص261.
- 33- ابن الخطيب، للمحة البدرية، ص36. / حسين مؤنس، موسوعة تاريخ الأندلس: فكر وتاريخ وحضارة وتراث، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1419هـ/1996م، ج2، ص199.
- 34- محمد كمال شبانة، الأندلس دراسة تاريخية حضارية، دار العالم العربي، القاهرة، ط1، 1429هـ/2008م، ص167.
- 35- جمال يحيياوي، المرجع السابق، ص31-32.

- ³⁶- مجهول، كتاب نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر، تح: الفريد البستاني، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ط1، 1423هـ/2002م، ص12، أنظر أيضا جمال يحيوي، المرجع السابق، ص32.
- ³⁷-المقري، المصدر السابق، ج4، ص524.
- ³⁸- مجهول، كتاب نبذة العصر، ص37-41، أنظر أيضا السلاوي، أبو العباس أحمد(ت1315هـ/1879م)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (الدولة المرينية)، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954م، مج4، ص103-104.
- ³⁹- يوسف شكري فرحات، غرناطة في ظل بني الأحمر(دراسة حضارية)، دار الجيل، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م، ص54. للاطلاع على الوثيقة ينظر: المقري، المصدر السابق، مج4، ص525-526.
- ⁴⁰- المقري، المصدر السابق، مج4، ص525-526، أنظر أيضا يوسف شكري فرحات، المرجع السابق، ص54.

الملاحق

نص معاهدة تسليم غرناطة

=====

المادة الأولى

على ملك غرناطة والقادة والفقهاء والحجاب والعلماء والمفتين والوجهاء، بمدينة غرناطة والبيازين وضواحيها، أن يسلموا إلى صاحبي السمو، أو من ينتدبانه للنيابة عنهما، في مدة أقصاها ستون يوماً، اعتباراً من 25 تشرين الثاني، عام 1491 م. معاقل الحمراء، والبيازين، وأبواب تلك المعاقل، وأبراجها، وأبواب المدينة المذكورة، والبيازين، وضواحيهما، وأبراج أبواب المدينة المذكورة، وضمن هذه الشروط يأمر صاحب السمو، بأن لا يصعد أي نصراني السور القائم بين الحمراء، والبيازين، لئلا يكشف عورات المسلمين في بيوتهم، وإن خالف أحد هذه الأوامر، يعاقب عقوبة شديدة، وضمن هذا الشرط، سيقدم المسلمون الطاعة والإخلاص والولاء كأتباع مخلصين لصاحبي السمو. وضمناً لسلامة تنفيذ هذه البنود، يقدم أبو عبد الله الصغير ملك غرناطة، إلى صاحبي السمو، خمسمائة شخص من أبناء وبنات عليّة القوم، في المدينة، والبيازين، وضواحيهما، وذلك قبيل تسليم الحمراء بيوم واحد، مصطحبين معهم الحاجب يوسف بن قماشة، ليكونوا جميعهم رهائن، لدى صاحبي السمو، لمدة عشرة أيام، يتم خلالها ترميم المعاقل المذكورة، شريطة أن يعامل الرهائن إلى حين انتهاء هذه الفترة معاملة حسنة. وفي نهاية الأجل، يرد الرهائن إلى ملك غرناطة، ويراعي هذه الاتفاقية صاحب السمو، وانهما ضون خوان وسلالتهم. ويعتبر أبو عبد الله الصغير، وسائر قادته، وجميع سكان غرناطة، والبيازين، وضواحيهما، وقراهما، وأراضيهما، والقرى والأماكن التابعة للبشرات، رعايا طبيعيين، ويبقون تحت رعايتهم ودفاعهم. وتترك لهم جميع بيوتهم، وأراضيهم، وعقارهم، وأملاكهم حالياً، ودائماً دون أن يلحق بها أي ضرر، أو حيف. وأن لا يؤخذ أي شيء منها يخصصهم، بل بالعكس، سيتم احترام الجميع ومساعدتهم، ويلقون المعاملة الطيبة، من قبل صاحبي السمو، وشعبهما كخدم واتباع لهما.

المادة الثانية

في الوقت الذي يتسلم صاحب السمو قصر الحمراء، يأمران أتباعهما بالدخول من بابي العشار ونجدة، ومن الحقل القائم خارج المدينة. وعلى من يعين لاستلام الحمراء، أن لا يدخل من وسط المدينة.

المادة الثالثة

في اليوم الذي يتم فيه تسليم الحمراء والبيازين، وشوارعهما وقلاعهما وأبوابهما، وغير ذلك، يقوم صاحب السمو بتسليم ابن الملك أبي عبد الله الصغير، المحتجز في قلعة مقلين، مع سائر الرهائن الموجودين معه، وسائر الحشم والخدم الذين كانوا برفقته، ولا يكرهون على التنصر أثناء احتجازهم.

المادة الرابعة

يسمح صاحب السمو، وسلالتهما، للملك أبي عبد الله الصغير وشعبه أن يعيشوا دائماً ضمن قانونهم (أي بممارسة الشعائر الإسلامية) دون المساس بسكناهم وجوامعهم ومناراتهم. وسيأمران بالحفاظ على مواردهم، وسيحاكمون بموجب قوانينهم وقضائهم، حسبما جرت عليه العادة، وسيكونون موضع احترام من قبل النصارى. كما تحترم عاداتهم وتقاليدهم إلى غير حين.

المادة الخامسة

لن تصدر من المسلمين أسلحتهم أو خيولهم، أو أي شيء آخر حاضراً وإلى الأبد، باستثناء الذخيرة الحربية التي يجب تسليمها لصاحب السمو.

المادة السادسة

يسمح لمن يرغب في الجواز إلى العدو أو أي مكان آخر، من أهالي غرناطة والبيازين والبشرات، والمناطق الأخرى التابعة لمملكة غرناطة، ببيع ممتلكاتهم وأراضيهم لمن شاءوا. ولن يحاول صاحب السمو وذريتهما منعهم من ذلك أبداً. وإذا ما رغب صاحب السمو بشرائها من أموالهما الخاصة، فشأنهما في ذلك شأن سائر الناس، ولكن الأولوية تكون لهما.

المادة السابعة

الأشخاص الذين يرغبون في العبور إلى العدو (أرض المغرب) تجهز عملية نقلهم، في غضون ستين يوماً من تاريخه، على متن عشر سفن كبيرة تتوزع على الموانئ القريبة منهم، حسب رغبة البحريين، ليحملوا أحراراً، وطوع إرادتهم، إلى المكان الذي يرغبون النزول إليه فيما وراء البحر (أرض المغرب) خاصة الموانئ التي كانت ترسو بها تلك السفن. أما الأشخاص الذين يرغبون في العبور في غضون الأعوام الثلاثة القادمة، فتتبعهم السفن الخاصة، من الموانئ القريبة لمكان إقامتهم، شريطة أن يقدموا طلباتهم قبل موعد الرحيل بخمسين يوماً. وينقلون برعاية تامة، إلى الميناء الذي يرغبون النزول فيه. ولا يترتب على من يريد العبور إلى العدو - خلال الأعوام الثلاثة هذه - أجر أو نفقة. أما الذين يرغبون في العبور بعد انتهاء الأعوام الثلاثة، فعليهم دفع دويلة واحدة فقط عن كل شخص. أما الذين لا يتمكنون من بيع أملاكهم الموزعة في جميع أنحاء مملكة غرناطة قبل سفرهم، فيحق لهم تفويض أي شخص من أجل تحصيل حقوقهم، وليقوموا مقامهم، ويتولوا بعد ذلك إرسال هذه الحقوق لأصحابها أينما كانوا، وبدون أي عوائق.

المادة الثامنة

لا يرغم صاحب السمو وسلالتهما، حاضراً وإلى الأبد، المسلمين وأعقابهم، على وضع أية شارة مميزة لملايسهم.

المادة التاسعة

لا يحق لصاحبي السمو، لمدة ثلاث سنوات من تاريخه، تحصيل الإتاوات من الملك أبي عبد الله الصغير، وسكان غرناطة والبيازين وأرباضهما، وهي الإتاوات التي يترتب أداؤها عن دورهم وأملاكهم الموروثة، بل يكفي أن يدفع المسلمون لصاحبي السمو عشر الخبز والذرة، وعشر المواشي خلال شهري أبريل ومايو.

المادة العاشرة

على الملك أبي عبد الله، وسائر سكان المملكة الذين شملتهم هذه الاتفاقية، أن يطلقوا سراح جميع الأسرى النصراني الذين في قبضتهم، أو في أي مكان آخر طواعية، دون أية فدية، وذلك حين تسلم المدينة.

المادة الحادية عشر

على صاحبي السمو، أن لا يستخدموا أي رجل من أتباع أبي عبد الله، أو سكان المملكة، أو أن يسخروا دوابهم، في أي غرض دون إرادتهم، ودون أن تدفع لهم أجورهم.

المادة الثانية عشر

لا يسمح لأي نصراني بدخول المساجد، أو أي مكان لعبادة المسلمين، دون إذن من الفقهاء. ومن يخالف ذلك يعاقبه صاحب السمو.

المادة الثالثة عشر

لا يجوز لأي يهودي أن يتولى الجباية أو تحصيل الضرائب من المسلمين بشكل مباشر، أو أن يمنح أية سلطة أو ولاية عليهم.

المادة الرابعة عشر

يعامل صاحب السمو الملك أبا عبد الله الصغير وسائر رعاياه الذين شملتهم هذه المعاهدة معاملة شريفة، وتحترم عاداتهم وتقاليدهم، وتمنح للقادة والفقهاء الحقوق، وتبقى الحقوق التي كان يتمتع بها هؤلاء زمن أبي عبد الله الصغير على حالها، ويعترف لهم بتلك الحقوق.

المادة الخامسة عشر

يجب أن يقضي في أية دعوى أو مشكلة تقع بين المسلمين، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما جرت عليه العادة.

المادة السادسة عشر

يصدر صاحب السمو وأمرهما للمسلمين بعدم إيذاء الضيوف من النصراني، أو إخراج الثياب أو الدواجن أو الدواب، ويشمل ذلك صاحبي السمو وجماعتهما، إذ يمنع على هؤلاء النصراني دخول بيوت المسلمين، واستعمال مضايقتهم لإقامة الحفلات.

المادة السابعة عشر

إذا دخل نصراني منزل مسلم قسراً، يطلب صاحب السمو من العدالة إيقاع العقوبة عليه.

المادة الثامنة عشر

فيما يتعلق بقضايا التركات عند المسلمين، يجب أن ينظر فيها القضاة المسلمون وفق النظم الإسلامية المتبعة.

المادة التاسعة عشر

تشمل هذه المعاهدة قاطني الأحياء المجاورة لمدينة غرناطة، وسكان القرى والأرجاء التابعة للمدينة والبشرى وأماكن أخرى، بما في ذلك الأشخاص الذين قد يقبلون المعاهدة بعد مرور ثلاثين يوماً من تسليم غرناطة، ويتمتع هؤلاء بجميع الإعفاءات الممنوحة خلال السنوات الثلاث.

المادة العشرون

يتولى الفقهاء إدارة إيرادات الجوامع، والحلقات الدراسية فيها وما يرصد من أجل الصدقة، أو عمل الخير، بما في ذلك إيرادات المدارس التي تنفق في تعليم الصبيان. ولا يحق لصاحبي السمو التدخل بأي حال من الأحوال في شأن هذه الصدقات، أو الأمر بمصادرتها، في أي وقت في الحاضر أو فيما بعد.

المادة الحادية والعشرون

لا يجوز لمن يتولى القضاء إصدار قرارات ضد أي مسلم بذنب اقترفه آخر؛ فلا يؤخذ الأب بذنب ابنه، ولا الولد بذنب والده، ولا الأخ بذنب أخيه، ولا القريب بذنب قرابته، بل تقع العقوبة على من يقترف الجرم.

المادة الثانية والعشرون

يقرر صاحب السمو العفو عن المسلمين من أتباع القائد حميد أبي علي الذين كانوا يزودون عن حصونهم ضد هجمات النصراني، ولا يطلب أي تعويض عمّن قتل من النصراني أثناء اصطدامهم مع المدافعين من المسلمين، أو عمّا أخذه المسلمون من المكاسب في ذلك المكان، في الحاضر أو فيما بعد.

المادة الثالثة والعشرون

يغفر صاحب السمو لمسلمي مدينة الكابطي هجماتهم و اعتداءاتهم التي كانت تستهدف حرس الملكين، وتمنح لهما حرية العيش كبقية إخوانهم الذين شملتهم هذه المعاهدة.

المادة الرابعة والعشرون

يعتبر صاحبا السمو جميع أسرى المسلمين، أو الفارين من الأسر إلى مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما، أو إلى أي ناحية تابع لمدينة غرناطة، أحرارًا، ولا تصدر العدالة بحقهم أي حكم كان، لكن هذا الامتياز خاص بمسلمي الأندلس، ولا يشمل أسرى الجزر المشرقية، أو الخالدات.

المادة الخامسة والعشرون

لا يدفع المسلمون لصاحبي السمو أكثر مما كانوا يدفعونه للوكمهم المسلمين من الإتاوات.

المادة السادسة والعشرون

يسمح لجميع من عبروا العدو (المغرب) من سكان غرناطة، والأرجاء التابعة لها، والبيازين وأرباضها، والبشرات وغيرها، بالعودة خلال ثلاثة أعوام من تاريخ إبرام الاتفاقية، والتمتع بالامتيازات التي تمنحها لهم هذه الاتفاقية.

المادة السابعة والعشرون

لا يجبر أي مسلم حمل معه بعض الأسرى النصراري إلى العدو، وجعلهم في قبضة سلطة أخرى، على إرجاع هؤلاء الأسرى، أو إعادة الأجر الذي تقضاه لقاء تسليمهم.

المادة الثامنة والعشرون

يحق للملك أبي عبد الله، أو أي من قواده، أو سكان القرى، والأنحاء المجاورة لغرناطة والبيازين والبشرات وغيرها، ممن عبروا إلى العدو (المغرب) ولم تطب لهم الإقامة هناك، أن يعودوا خلال الأعوام الثلاثة، ولهم الحق بأن يتمتعوا بكافة نصوص الاتفاقية المبرمة.

المادة التاسعة والعشرون

يحق لتجار مدينة غرناطة والبيازين وأرباضهما والبشرات وغيرهما، أن يحملوا سلعهم إلى العدو، ويعودوا بها آمنين مطمئنين، كما يحق لهم دخول سائر الأنحاء التي في حوزة الملكين الكاثوليكين، دون أن تترتب عليهم أية إتاوة مترتبة على النصراري.

المادة الثلاثون

لا يجوز إرغام أية نصرانية تزوجت من أحد المسلمين، واعتنقت الدين الإسلامي، على العودة إلى النصرانية، إلا طائفة، وبعد أن تُسأل في ذلك أمام جمع من المسلمين والنصارى. وفيما يتعلق بأبناء النصرانيات وبناتهم، فلمهم نفس الحقوق المنصوص عليها في هذه الفقرة.

المادة الحادية والثلاثون

إذا سبق لنصراني، ذكرًا كان أو أنثى، اعتناق الديانة الإسلامية قبل إبرام هذه الاتفاقية، فلا يحق لأحد من النصراري أن يهدده، أو ينال منه بأية صورة، ومن يفعل ذلك يعاقب.

المادة الثانية والثلاثون

لا يجوز إرغام مسلم أو مسلمة على اعتناق النصرانية.

المادة الثالثة والثلاثون

إذا رغبت امرأة مسلمة متزوجة، أو أرملة، أو بكر، في اعتناق النصرانية بدافع العشق، فلا يستجاب لها حتى تُسأل وتوعظ وفقاً للشريعة الإسلامية. وإذا حملت معها خفية بعض الحلي، أو غيره، من دار والدها، أو أقاربها، أو أي شخص آخر، فيجب إعادة هذه الأشياء إلى ذويها، و تعتبر اختلاسًا، وتتولى العدالة اتخاذ الإجراءات الصارمة بحقها.

المادة الرابعة والثلاثون

لا يرغم صاحب السمو، أو أي واحد من عقيهما، حاضراً أو مستقبلاً، أبا عبد الله الصغير، أو جماعته أو حاشيته، أو أي أحد من سكان المملكة، أو خارجها، مسلمين ونصارى ومدجنين، برد ما غنموه أثناء الوقائع التي جرت بينهم من الثياب، والمواشي، والأنعام، والفضة والذهب، وغيرها من الأشياء التي وضع المسلمون أيديهم عليها. ولا يحق لأحد أن يطالب بشيء يكتشف أنه كان له، وإذا طالب به فإنه يعرض نفسه لأقصى العقوبات.

المادة الخامسة والثلاثون

إذا سبق لمسلم أن أهان أسيراً نصرانياً -ذكرًا كان أو أنثى- أو جرحه، أو قتله أثناء احتفاظه به، فلا يُسأل عن شيء مما كان.

المادة السادسة والثلاثون

بعد انتهاء السنوات الثلاث المنصوص عليها في الاتفاقية، تدفع ضريبة الأملاك والضيايع الأميرية، وفقاً لقيمتها الحقيقية، شأن سائر الأملاك والأراضي